

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الأمير تادرس الشطبي ،
الكائنة بدير بصرة ، مركز الفتح ، محافظة أسيوط ، والمقامة من قبل
وفقاً للاشتراطات البنائية الجارية العمل بها في المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠٠٦ م) .